

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- له السفر بها : إلا أن تشترب بلدها .
- تنبيه : قوله وله السفر بها إلا أن تشترب بلدها .
- مراده : غير زوج الأمة كما تقدم قريبا .
- قوله ولا يجوز وطؤها في الحيض بلا نزاع .
- وتقدم حكم وطئها وهى مستحاضة في كتاب الحيض